

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٤٧ لسنة ١٩٦٨

بإهداء تمثال أترى إلى هيئة اليونسكو (المقر الدائم بباريس)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢١٥ لسنة ١٩٥١ في شأن الآثار ؛

وعلى القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٨ في شأن قواعد التصرف بالمجان في المقارنات المملوكة للدولة والتزول عن أموالها المنقولة ؛

قرر :

مادة ١ - إهداء تمثال الحجر الجيري الملون لشخص جالس (ج ٤٤٩ مخزن جامعة القاهرة بالهرم) إلى هيئة اليونسكو (المقر الدائم بباريس) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ رجب سنة ١٣٨٨ (٢ أكتوبر سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٤٨ لسنة ١٩٦٨

بإضافة فقرة للسادة ٦ من القرار الجمهوري رقم ١٠٩٢ لسنة ١٩٥٧

باللائحة التنفيذية لقانون البنوك والائتمان

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٠٩٢ لسنة ١٩٥٧ باللائحة التنفيذية لقانون البنوك والائتمان رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٧ ؛

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - يضاف إلى المادة ٦ من اللائحة التنفيذية لقانون البنوك والائتمان المشار إليها فقرة ثانية بالنص الآتي :

” ويجوز بقرار من محافظ البنك المركزي المصري إجراء التعديلات اللازمة على النافذ المشار إليها وذلك وفقاً لما يقتضيه صالح العمل “ .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ رجب سنة ١٣٨٨ (٢ أكتوبر سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٨٦ لسنة ١٩٦٨

بتعيين رئيس لمجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة

للأئتمان الزراعي والتعاوني

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٠٥ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء المؤسسة المصرية العامة للأئتمان الزراعي والتعاوني ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ في شأن المؤسسات العامة وشركات القطاع العام ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٧٦ لسنة ١٩٦٤ بتشكيل مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للأئتمان الزراعي والتعاوني ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٦٦ بتعيين السيد/ حسن زكي أحمد رئيساً لمجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للأئتمان الزراعي والتعاوني ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار لائحة نظام العاملين بالقطاع العام ، والقرارات المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٨٨ لسنة ١٩٦٧ في شأن تحديد فئات ومراتب وبدلات التمثيل لرؤساء مجالس إدارات المؤسسات العامة والشركات التابعة لها ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس الزراعي مصطفى كامل الفار رئيساً لمجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للأئتمان الزراعي والتعاوني .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ رجب سنة ١٣٨٨ (٧ أكتوبر سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر